

شركة المرشدي للعقارات والمقاولات
نبيع ونشتري
في مخططات أبحر الشمالية وخليج سلمان
٠٥٤٢٢٢٤٤٢ / ٠٥٤٢١١١٢٤

مظلات وسوارات
هاتف: (١٢) ٦٧٣٧٥٥٥
(١٢) ٦٧٣٧٤٤٤
جوال: ٥٠٥٦٧٣٧٥٥٥
٥٠٥٦٧٣٧٤٤٤
www.mazzallaty.com

مستشفى باقدو والدكتور عرفان العام
Dr.Erfan & Bagedo General Hospital
عيادة طيبة متميزة
Excellence in Medical Care
٠١٢٦٠٣٨٨٨٨
٢٤/٧ Tel : 012 6038888

القيادة تهنئ

الرئيس السيلاني

بدعم اليوم الوطني

واس (الرياض)

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود برقيه تهنئة لخادم الرئيس ماهيندا راجاساكا رئيس جمهورية سريلانكا الديمقراطي بمناسبة ذكرى اليوم الوطني للبلاد.

وعبر الملك المفدى باسم شعب وحكومة المملكة من اصدق التهاني واطيب التمنيات بالصحة والسعادة لخادم، وحكومة الشعب جمهورية سريلانكا الديمقراطي اشترافية الصديق اطراط التقى والازدهار.

كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبد العزيز آل سعود ولبيه العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع برقيه مماثلة لفخامته الرئيسي ماهيندا راجاساكا عبر فيها عن أبلغ التهاني واطيب التمنيات بموفور الصحة والسعادة لخادم، وحكومة الشعب جمهورية سريلانكا الديمقراطية الاشتراكية الصديق المزید من التقى والازدهار.

السجن ٢٠ عاماً للمشارkin في القتال بالخارج والمنتسبين لتيارات أو جماعات متطرفة

لجنة سدايسية لإعداد وتعديل

قائمة بالتيارات والجماعات

الإرهابية والرفع بها

الداخلية ترفع للملك بوقوعات

القبض والضبط والتحقيق والادعاء

لا يخل ما ورد في الأمر الملكي
بأي عقوبة مقررة شرعاً أو نظاماً

قائمة. تحدث دورياً بالتيارات والجماعات المشار إليها في الفقرة (٢) من البند (أولاً) من هذا الأمر، ورفعها لها، للنظر في اعتمادها.

خامساً: قيام وزير الداخلية بالرفع لنها (أولاً)

من عقوبات القبض، والضبط، والتحقيق،

والادعاء المتعلق بالضبط والقبض والاستدلال (أولاً)

من هذا الأمر.

سادساً: يعمل بما ورد في البنود السابقة من

هذا الأمر بعد ٢٠ يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وهيئة التحقيق والادعاء العام، تكون مهمتها إعداد

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

”

العقوبة ترفع إلى ٣٠ سنة للعسكريين

الملك رقم (٩٠) ب تاريخ ١٤١٢/٨/٢٧

وبعد الاطلاع على الأنظمة والأمر ذات الصلة.

و عملاً بقواعد المصالح المرسلة في فقهنا.

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

أمّا بما هو :

أولاً: باتفاق بالسجن مدة لا تقل عن ثلات سنوات.

ثانياً: كل من ارتكب. كائناً من كان

أياً من الأفعال الآتية :

١- الشراكة في أعمال قتالية خارج المملكة. بأي

صورة كانت، أو محوولة على التوصيف المشار إليه

في دينية هذا الأمر.

٢- الانتماء للتيارات والجماعات. في حكمها.

الدينية أو الفكرية المتطرفة أو المصنفة كمنظمات إرهابية داخلياً أو إقليمياً أو

دولياً، أو تأييدها أو تبني فكرها أو منهجها بأي

صورة كانت، أو في أعمال قتالية خارج المملكة. بأي

وسيلة كانت، أو تقديم أي من إشكال الدعم المادي

أو المعنواني لها، أو التحرير على شيء من ذلك أو

التشجيع عليه أو الترويج له بالقول أو الكتابة بأي

طريقية.

إذاً كان من تصرف أي من هذه الأفعال من ضباط

القوات العسكرية، أو أفرادها، فتكون العقوبة السجن

مدة لا تقل عن خمس سنوات، ولا تزيد على سنتين.

و تنص المادة ٣٣ من قانون العقوبات الجنحة من زارات

الداخلية، الخارجية، الشؤون الإسلامية والأوقاف

والدعوة والإرشاد، والعدل، وديوان المظالم، وهيئة

التحقيق والادعاء العام، تكون مهمتها إعداد قائمة

الدستوري المستقر عليه في المملكة العربية

السعوية، بما يقل نظمها العام الذي استتب به

فتقون العقوبة مدة لا تقل عن خمس سنوات.

ثانياً: لا يخل ما ورد في البند (أولاً) من هذا

الأمر بأي عقوبة مقررة شرعاً أو نظاماً.

ثالثاً: تسرى على الأفعال المنصوص عليها في

البند (أولاً) من الفقرة (٢) من البند (أولاً) من هذا الأمر،

و رفعها لها، للنظر في اعتمادها.

خامساً: قيام وزير الداخلية بالرفع لنها

باول عن وقوعات القبض، والضبط، والتحقيق،

والادعاء المتعلق بالضبط والقبض والاستدلال

(أولاً) من هذا الأمر.

رابعاً: تشكل لجنة من وزارة الداخلية، ووزارة

الخارجية، ووزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف

والدعوة والإرشاد، ووزارة العدل، وديوان المظالم،

و هيئة التحقيق والادعاء العام، تكون مهمتها إعداد

الدستوري المستقر عليه في المملكة العربية

السعوية، بما يقل نظمها العام الذي استتب به

فتقون العقوبة مدة لا تقل عن خمس سنوات.

ثالثاً: لا يخل ما ورد في البند (أولاً) من هذا

الأمر بأي عقوبة مقررة شرعاً أو نظاماً.

رابعاً: تسرى على الأفعال المنصوص عليها في

البند (أولاً) من الفقرة (٢) من البند (أولاً) من هذا

الأمر، ورفعها لها، للنظر في اعتمادها.

خامساً: قيام وزير الداخلية بالرفع لنها

باول عن وقوعات القبض، والضبط، والتحقيق،

والادعاء المتعلق بالضبط والقبض والاستدلال

(أولاً) من هذا الأمر.

رابعاً: تشكل لجنة من وزارة الداخلية، ووزارة

الخارجية، ووزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف

والدعوة والإرشاد، ووزارة العدل، وديوان المظالم،

و هيئة التحقيق والادعاء العام، تكون مهمتها إعداد

الدستوري المستقر عليه في المملكة العربية

السعوية، بما يقل نظمها العام الذي استتب به

فتقون العقوبة مدة لا تقل عن خمس سنوات.

رابعاً: تشكل لجنة من وزارة الداخلية، ووزارة

الخارجية، ووزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف

والدعوة والإرشاد، ووزارة العدل، وديوان المظالم،

و هيئة التحقيق والادعاء العام، تكون مهمتها إعداد

الدستوري المستقر عليه في المملكة العربية

السعوية، بما يقل نظمها العام الذي استتب به

فتقون العقوبة مدة لا تقل عن خمس سنوات.

خامساً: قيام وزير الداخلية بالرفع لنها

باول عن وقوعات القبض، والضبط، والتحقيق،

والادعاء المتعلق بالضبط والقبض والاستدلال

(أولاً) من هذا الأمر.

رابعاً: تشكل لجنة من وزارة الداخلية، ووزارة

الخارجية، ووزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف

والدعوة والإرشاد، ووزارة العدل، وديوان المظالم،

و هيئة التحقيق والادعاء العام، تكون مهمتها إعداد

الدستوري المستقر عليه في المملكة العربية

السعوية، بما يقل نظمها العام الذي استتب به

فتقون العقوبة مدة لا تقل عن خمس سنوات.

خامساً: قيام وزير الداخلية بالرفع لنها

باول عن وقوعات القبض، والضبط، والتحقيق،

والادعاء المتعلق بالضبط والقبض والاستدلال

(أولاً) من هذا الأمر.

رابعاً: تشكل لجنة من وزارة الداخلية، ووزارة

الخارجية، ووزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف

والدعوة والإرشاد، ووزارة العدل، وديوان المظالم،

و هيئة التحقيق والادعاء العام، تكون مهمتها إعداد

الدستوري المستقر عليه في المملكة العربية

السعوية، بما يقل نظمها العام الذي استتب به